رابط المادة على منصة باحث

فتاوى رمضانية للإمام ابن باز -رحمه الله- مشروع كبار العلماء

770 حكم إرسال زكاة الفطر إلى فقراء خارج بلد الإقامة للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

هاد السائل لو سمحت يا شيخ محمد علي يقول نحن مجموعة من الاخوة المقيمين بالمملكة العربية السعودية نجمع زكاة الفطر حسب تكلفة زكاة الفطر للفرد الواحد هنا في المملكة. ثم نرسل هذا المبلغ في بلادنا لشخص موثوق فيه. موثوق فيه ليستخرج زكاة الفطر حسب قوت اهل - 00:00:00

بلدنا ثم يقوم ذلك الشخص بشراء زكاة الفطر حسب ما لديه من عدد افراد الاسرة المرسل له من المملكة. وعندما يبقى مبلغ بعد شراء يقوم بتوزيعها كصدقة تطوع هل يجوز ذلك حفظكم الله - 00:00:20

ظهر لا حرج في هذا لكن الاحوط هذا هو اخراجها في في البلد التي انت مقيم فيها اولى لانهم اساة لاهل البلد التي انت فيها فاذا اخرجتها ارسلتها الى فقراء بلادك اجزأت - 00:00:35

لكن الاحوط الاحوط والافضل هو اخراجها في البلد التي انت مقيم فيه. لان جملة من العلماء يقولون يجب اخراجها في البلد التي يصوم فيها مسلم تريد الزكاة في البلد التي هو مقيم فيها هذا عند جمع من اهل العلم واذا نقلها لحاجة فلا بأس - 00:00:54

فكونه يخرجها من البلد الذي هو مقيم فيه وصائم فيه فله وله - 00:01:12